

وقد درس تقرير فترة الخمس سنوات الثالث للأمين العام عن عقوبة الإعدام^(٨٠) .

وإذ يقلقه أن ثمانية وأربعين حكومة فقط هي التي ردت على الاستبيان الموجّه إلى الحكومات بغية قيام الأمين العام بإعداد تقرير فترة الخمس سنوات الثالث .

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى تزويد الأمين العام بالمعلومات اللازمة لإعداد تقرير فترة الخمس سنوات الرابع عن عقوبة الإعدام في عام ١٩٩٠ :

٢ - يحيط علماً بأنه في الفترة التي يستعرضها تقرير الأمين العام ألغت بعض البلدان عقوبة الإعدام ، وأخذت بلدان أخرى تنتهج سياسة تهدف إلى تخفيض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام أو أبلغت بأنه لم يتم توقيع عقوبة الإعدام على أي شخص ، بينما أبقى بلدان أخرى على عقوبة الإعدام :

٣ - يرجو من لجنة منع الجريمة ومكافحتها أن تبقي مسألة عقوبة الإعدام قيد الاستعراض المستمر :

٤ - يرجو من الأمين العام أن يستفيد ، في إعداد تقرير فترة الخمس سنوات الرابع ، من جميع البيانات المتاحة ، بما في ذلك البحوث الحالية في علم الجريمة وأن يطلب من الوكالات المختصة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تلمحه بتعليقاتها على هذه المسألة .

الجلسة العامة ٢٣

٢٩ أيار/مايو ١٩٨٥

٣٤/١٩٨٥ - تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

« إن الجمعية العامة ،

« إذ تشير إلى الإعلان المعلق بالتقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي^(٨١) ، المستند إلى ميثاق الأمم المتحدة ، والصادر رسمياً في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ،

« وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٥٤٣ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٥٩/٣٤ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ الإعلان ،

« وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٢٠١ (د - ١ - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ١ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، واللذين يتضمنان الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والقرار ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ والذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، والقرار ٤٨/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن التنمية الاجتماعية في العالم ، والقرار ١٥٢/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، والقرار ٥٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن الحالة الاجتماعية في العالم ،

« واقتناعاً منها بأن السلم والأمن الدوليين ، من ناحية ، والتقدم الاجتماعي والتنمية الاقتصادية ، من ناحية أخرى ، أمور وثيقة الترابط متبادلة التأثير ،

« وإذ تضع في اعتبارها أن الهدف النهائي للتنمية هو التحسين المستمر للحالة الاجتماعية لكافة السكان وكفالة مشاركتهم الكاملة في عملة التنمية والتوزيع العادل للمنافع العائدة منها ،

« وإذ تؤكد من جديد أن التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي يقومان على أساس احترام كرامة الإنسان وقيمه ويضمنان تعزيز حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية ،

« وإذ تدرك أنه بعد خمس عشرة سنة من اعتماد إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي وإصداره ، لم تتحقق حتى الآن على نطاق العالم الأهداف الرئيسية لهذا الإعلان المجسدة أيضاً في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، وهي ، في جملة أمور ، القضاء على البطالة والجوع وسوء التغذية والفقر ، ومحو الأمية ، وكفالة حق وصول الجميع إلى الثقافة ، وتوفير الحماية الصحية لكل السكان ، وتوفير التعليم للجميع في المرحلة الابتدائية ، وتعزيز حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية ،

« وإذ تشير إلى أن شعوب الأمم المتحدة أعربت في ميثاق الأمم المتحدة عن أنها الت على أنفسها أن تنقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، وأن تنهض بالتقدم الاجتماعي وترفع مستويات الحياة في جو من الحرية أفسح ، « وإذ تعي تماماً الحاجة الملحة إلى تكثيف جهود المجتمع الدولي وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، من أجل بلوغ الأهداف المحددة في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ،

(٨٠) E/1985/43 .

(٨١) قرار الجمعية العامة ٢٥٤٢ (د - ٢٤) .

« ١ - تؤكد من جديد دوام صلاحية وأهمه المبادئ والأهداف المنادى بها في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي :

« ٢ - تحت كل الدول والأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة على مراعاة الإعلان بعزم وطيد وأن تأخذ في اعتبارها ، في سياساتها وخططها وبرامجها وألياتها التنفيذية ، على نحو متزايد ، وبغدر ما يهيمها الأمر ، مبادئ الإعلان وأهدافه ووسائله وطرقه :

« ٣ - تحت جميع الحكومات على مراعاة أحكام الإعلان في علاقاتها الثنائية والمتعددة الأطراف في ميدان التنمية :

« ٤ - توصي المنظمات والوكالات الدولية المعنية بالتنمية بأن تعتبر الإعلان وثيقة دولية هامة عند وضع الاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى تحقيق التقدم الاجتماعي والتنمية ، وبأن يؤخذ في الاعتبار ما قد تضطلع به الأمم المتحدة من صياغة للصكوك في ميدان التقدم الاجتماعي والتنمية :

« ٥ - ترجو من الأمين العام أن يعد تقريراً فيها عن السبل والوسائل التي يمكن بها زيادة مساهمة أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، وبقدر ما يهيمها الأمر ، في بلوغ التحقيق الكامل للمبادئ والأهداف الواردة في الإعلان ، وأن رفع ذلك التقرير ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين :

« ٦ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يواصل موافاة الجمعية العامة بصورة موجزة في مرفقات التقارير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، بالتدابير التي تعتمدها الحكومات - وغير الواردة في التقارير الدورية الأخرى - والمنظمات الدولية المعنية لأعمال أحكام الإعلان ولتنفيذ هذا القرار » .

الجلسة العامة ٢٣

٢٩ أيار/مايو ١٩٨٥

٣٥/١٩٨٥ - عقد الأمم المتحدة للمعوقين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يضع في اعتباره قراري الجمعية العامة ٥٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والذي اعتمدت الجمعية بموجبه

برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(٨٢) ، و ٥٣/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي والذي أعلنت فيه الجمعية الفترة ١٩٨٣ - ١٩٩٢ عقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً قرار المجلس ١٩/١٩٨٣ المؤرخ في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٣ والذي دجا فيه من الأمين العام ، في جملة أمور ، أن يرصد تنفيذ برنامج العمل العالمي ويدعمه عن طريق الاستعانة بالموارد الخارجة عن الميزانية ،

وإذ يضع في اعتباره كذلك قرار الجمعية العامة ٢٦/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، الذي كررت فيه الجمعية العامة الإعراب عن الحاجة إلى تنفيذ برنامج العمل العالمي بصورة فعّالة ،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقارير الأمين العام عن خبرات البلدان في تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وما يتصل به من أنشطة تقوم بها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى^(٨٣) ، وعن تنفيذ برنامج العمل العالمي^(٨٤) ،

وإذ يعرب عن اهتمامه بضرورة استمرار الزخم الذي ولّده السنة الدولية للمعوقين وإحياء عقد الأمم المتحدة للمعوقين واستخدامه ، بصورة خاصة ، كإطار زمني لتنفيذ برنامج العمل العالمي ،

وإذ يلاحظ أن مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع لإدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة قد عيّن في الفقرة ١٥٦ من برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ، بوصفه مركز تنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لتنسيق ورصد تنفيذ برنامج العمل العالمي ، بما في ذلك استعراضه وتقييمه ،

وإذ يشير إلى أنه ورد في الفقرة ١٩٥ من برنامج العمل العالمي أن منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تقوم بإجراء تقييم دوري انتقادي للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل ، وأن تختار لتحقيق هذه الغاية مؤشرات التقييم الملائمة بالتشاور مع الدول الأعضاء ، وأنه ينبغي أن تقوم لجنة التنمية الاجتماعية بدور هام في هذا الصدد ،

١ - يناشد الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية أن تساعد على التعريف على نطاق أوسع بعقد الأمم المتحدة للمعوقين بوصفه إطاراً زمنياً لتنفيذ برنامج

(٨٢) Add. 1/Corr. 1 و A/37/351/Add. 1 ، المرفق ، الفرع الثامن ،

الموصية ١ (د - ٤) .

(٨٣) E/1985/4 .

(٨٤) Corr. 1 و A/39/191 .